

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٩٠

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم هيئة قضايا الدولة والقوانين  
المعدلة له ،

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمي ١٧٨ ، ٣٨٥ لسنة ١٩٨٩ ،

وعلى قرار لجنة التأديب والتظلمات بهيئة قضايا الدولة في التظلم رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٩ ،

وببناء على ما عرضه وزير العدل ،

**قرر :**

### ( المادة الأولى )

تعديل أقدمية السيد / أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد المحامي بهيئة قضايا الدولة  
على أن يكون تاليا في ترتيب الأقدمية للسيد / عزمي عويس محمد رفاعي وسابقا  
على الأستاذة / نسوى أحمد إبراهيم المحاميان بهيئة قضايا الدولة وذلك اعتبارا  
من ١٩٨٩/٣/١٨

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ صفر سنة ١٤١١ هـ  
( الموافق ٢ سبتمبر سنة ١٩٩٠ م )

**حسني مبارك**